المجلة الليبية للدراسات الأكاديمية المعاصرة (Libyan Journal of Contemporary Academic Studies)
LJCAS, eISSN: 5970-3005
Volume 3, Issue 2 (Part II), 2025, Pages: 657-667

The Development of Bayt al-Mal in the Time of Caliph Umar ibn al-Khattab (13–23 AH)

Khalid Mohammed Ali Iejajah *
Department of History, Faculty of Education, Wadi Al-Shati University, Libya
*Corresponding author: kh.abuajajah@wau.edu.ly

تطور بيت المال في زمن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (13/23هجري)

أ. خالد محمد علي ابو عجاجة *
قسم التاريخ، كلية التربية، جامعة وادي الشاطئ، ليبيا

Received: 17-09-2025; **Accepted:** 25-11-2025; **Published:** 08-12-2025

Abstract:
This research sheds light on the development of the treasury (Bayt al-Mal) during the reign of Caliph Umar ibn al-Khattab (may God be pleased with him) from 13-23 AH. The treasury was the entity responsible for managing financial resources in Islam. This research aims to clarify the tasks entrusted to the treasury from its inception during the time of the Prophet Muhammad (peace and blessings be upon him), through the reign of the Commander of the Faithful, Abu Bakr al-Siddiq (may God be pleased with him), and up to the reign of Caliph Umar ibn al-Khattab (may God be pleased with him), while also highlighting its most prominent financial resources during those periods.
The researcher also addresses the administrative reforms introduced by Umar ibn al-Khattab, which were accompanied by the expansion of Islamic conquests, the establishment of administrative departments (diwans), the organization of stipends, and the laying of the foundations for the general budget in the Islamic state.
Umar (may God be pleased with him) adopted a precise system for controlling revenues and distributing expenditures. This contributed to the formation of a well-organized army and the preservation of public funds through competent officials who oversaw the distribution of resources according to established regulations. Thus, the resources of the treasury became a continuous source of wealth under the authority of the Islamic state, ensuring its financial and administrative stability.

Keywords: Money, conquests, taxes, the Diwan, spoils, the Caliph, the Muslims.

الملخص :
يسلط هذا البحث الضوء على تطور مؤسسة بيت المال في عهد الخليفة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) من 13 / 23 هجري، يعد بيت المال الجهة المسئولة عن ادارة الموارد المالية في الاسلام ويهدف البحث الى بيان المهام الموكلة إلى بيت المال منذ نشأته في عهد (النبي محمد ﷺ)، مروراً بعهد امير المؤمنين(أبي بكر الصديق رضي الله عنه) ،ووصولاً إلى عهد الخليفة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه)، مع توضيح ابرز موارده المالية في تلك الفترات.
كما يتطرق الباحث إلى الإصلاحات الإدارية التي أدخلها عمر بن الخطاب وما رافقتها من توسع في الفتوحات الإسلامية، وإنشاء الدواوين، وتنظيم العطاء ووضع الاسس الاولى للموازنة العامة في الدولة الإسلامية.
وقد اعتمد عمر رضي الله عنه نظاماً دقيقاً في ضبط الإيرادات وتوزيع المصروفات، مما أسهم في تكوين جيش منظم والحفاظ على المال العام من خلال موظفين أكفاء يشرفون على توزيع الموارد وفق ضوابط ثابته، وبذلك اصبحت موارد بيت المال ثروة مستمرة تدخل تحت سلطة الدولة الإسلامية بما يحقق استقرارها المالي والإداري.

الكلمات المفتاحية: المال، الفتوحات، الخراج، الديوان، الغنائم، الخليفة، المسلمون.

المقدمة

تجسد سيرة أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) تمثل نموذجاً فريداً في القيادة السياسية والإدارية والعسكرية فقد عرف بورعه وزهده وشجاعته، وامتاز بفكره الثاقب وحسن تدبيره بشؤون الدولة، وبعد توليه الخلافة عمل على تأسيس دولة راسخه تقوم على مبادئ العدل والمساواة والحرية ،والمسؤولية مستندا في ذلك الى الهدى النبوي الرشيد ، وقد شهد عصره استقراراً داخلياً واتساعاً كبيراً في رفعه الدولة الإسلامية، رافقته جهود واسعة لتنظيم الموارد وإقامة جهاز إداري قوي، كان من أبرز مظاهره إنشاء الدواوين وتنظيم العطاء ، ووضع اسس واضحة لإدارة الإيرادات والنفقات كما حرص رضي الله عنه على

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

تأمين بيت المال ، وتنظيم الجيوش واعدادها وتحصن الثغور حمايه للدولة من الأخطار حتى غدت الدولة الإسلامية في عهده قوة ذات حضور وهيبة امتدت من الشرق الى الغرب.

أسباب اختيار الموضوع

يتناول هذا البحث نظام بيت المال فترة خلافة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) ، بوصفه أحد أهم محاور تنظيم المالي والإداري في الدولة الإسلامية، مع تسليط الضوء على الاسس التي اعتمدها المسلمون في اداره الاموال ومن ابرزها نظام الزكاة، ويركز البحث على ابرز مكانة المال في الاسلام باعتباره عنصراً أساسياً في تحقيق متطلبات الحياة الإنسانية وتنظيم شؤون المجتمع.

تساؤلات الدراسة

ارتكزت الدراسة على عدة تساؤلات منها:

1. كيف يتم تنظيم بيت المال في عهد عمر بن الخطاب؟ وما هي الأساليب التي تم اتباعها لتوزيع الأموال؟
2. ما هي الأسس التي اعتمدها عمر بن الخطاب في تحديد استحقاق الأفراد للأموال مع التأكيد على مبدأ المساواة بين جميع المسلمين
3. كيف تم توزيع الأموال على غير المسلمين مثل الأرقاء؟

منهج الدراسة

تبعت الدراسة المنهج التحليلي الوصفي، مستنده الى المنهج السردي، ثم الاستنتاج الفقهي، وبما يسمح بتحسين النظام المالي في عهد الخليفة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

تقسيمات الدراسة:

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث رئيسية وخاتمة جاءت على الشكل التالي:

1) المبحث الأول: تناول التعريف بيت المال ونشأته في زمن (النبي ﷺ) وعهد (أبي بكر الصديق رضي الله عنه).
2) المبحث الثاني: تناول الفتوحات الإسلامية وموارد بيت المال فترة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) .
3) المبحث الثالث تناول تطور بيت المال زمن (عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

تمهيد :

يعد القران الكريم والسنة النبوية المطهرة الأساس الذي يبنى عليه التشريع الإسلامي ومن خلالها تستقي الأحكام المنظمة للموارد المالية وكيفية إدارتها في الدولة الإسلامية، قد كان (محمد ﷺ) منهج واضح في التعامل مع المال العام استند فيه إلى مقاصد الشريعة ومبادئ العدل والمساوة.

سار الصحابة رضي الله عنهم على هذا النهج بعد وفاته (محمد ﷺ) لضبط شؤون الدولة المالية بما ينسجم مع تطوير حاجات المجتمع واتساع رقعه الدولة وقد بررت مرحلة ما قبل تأسيس مؤسسة مالية رسمية من خلال مكان عليه الأمر في زمن امير المؤمنين (ابي بكر الصديق رضي الله عنه)، حيث كانت موارد الدولة محددة، لم تكن إلى حاجة ملحة لإنشاء جهاز مالي متكامل، ومع ذلك فان بوادر التنظيم المالي ظهرت بشكل تدريجي، خاصة في اواخر خلافته و بدايات عهد (عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

تتداول كتب السيرة النبوية مواقف تظهر كيفيه تعامل (الرسول ﷺ) مع المال العام، منها موقفه مع (فاطمة رضي الله عنها) حين أخبرها (أبو بكر الصديق) بأن الأنبياء لا يورثون، وإنما تركوه فهو

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

صدقه [1]، مستنداً على ما سمعه من(الرسول محمد ﷺ)، وقد شكل هذا المبدأ أساساً في إدارة المال، العام حيث أقّر في حياة (الرسول محمد ﷺ) وبقي معمولاً به في عهد الخلفاء الراشدين.

و ازدادت مساحة الدولة الإسلامية عقب وفاة (النبي ﷺ) وزادت الموارد المالية ، ظهرت الحاجة إلى التنظيم ،وقد بدأ ذلك في زمن (أبي بكر رضي الله عنه) من خلال جمع الأموال السنح[2] وإنفاقها في شؤون المسلمين وشراء الخيل والسلاح وتجهيز الجيوش [3] وعلى الرغم من أن المال لم يكن كبيراً في تلك الفترة إلا أن ملامح التنظيم المال بدأت بالتشكل.

وقد مهدت هذه التطورات المرحلة الأكثر نضجاً في التنظيم المالي خلال فترة (عمر بن الخطاب رضي الله) عنه حيث أدت إلى اتساع الفتوحات وتزايد الموارد إلى ضرورة إنشاء بيت مال منظم، تتوفر فيه سجلات دقيقة وإدارة مالية واضحة فكانت نقطة تحول في تاريخ النظام المالي في الإسلام.

المبحث الأول : تعريف بيت المال في زمن (النبي ﷺ)و(ابي بكر الصديق رضي الله عنهم)

أولاً مفهوم بيت المال لغة

يطلق مصطلح بيت المال على الجهة التي تتولى الإشراف على ما يرد إلى الدولة الإسلامية من الأموال والموارد المالية المختلفة وما ينفق منها في شتى المجالات ويكون ذلك تحت ولاية الخليفة أو من ينيبه وفق ما يحقق مصلحة الأمة في اوقات السلم والحرب[4]

كما يقصد به المكان المعد لحفظ الأموال عامة كانت أم خاصة، أو كل ما تملكه الدولة من موارد وثروات[5] اصطلاحا: يستعمل مصطلح بيت المال للدلالة على الجهة التي تجمع فيها أموال المسلمين، وهي المكان الذي ترد اليه من الزكاة والصدقات والجزية والخراج، والغنائم وخُمس الركاز وغيرها، ليتم انفاقها وفق مقاصد الشريعة و احتياجات الأمة وتطور هذا المفهوم في العصور الإسلامية اللاحقة فأصبح جهاز مالي منظم يتولى الإشراف على موارد الدولة ومصروفاتها بما يشمل الجند والقضاء والعمال والمرافق العامة.[6]

ثانيا: شرعية إنشاء بيت المال وأدلتها:

تستند مشروعية بيت المال إلى ادلة من القرآن الكريم والسنة النبوية والاجماع والقياس وذلك على النحو التالي:

القران الكريم: جاءت في القران الكريم نصوص عديده تشير الى مشروعيه تنظيم المال العام وادارته باعتباره مؤسسة مالية تشرف عليها الدولة ومنها الآيات المتعلقة بالزكاة وصرفها وقد أمر الله تعالى، أخذ بعض الزكاة وصرفها في مصارفها [7].

الشرعية قال تعالى (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) [8]

السنة الشريفة:

لم يرد في السنه المطهرة نص صريح يستخدم لفظ "بيت المال "غير أنه وجد أوضح من خلال الأحاديث التي تناولت موارد العملة المالية ، مسؤولية (الرسول ﷺ) عن حفظ المال العام، دلت بعض الروايات على جمع الأموال وتوزيعها في مصاريفها الشرعية .

---

[1] -عامر محمد نزار جلعوط ، تقديم د. سامر مظهر قنطقجى ، فقه الموارد العامة لبيت المال ، إلى الغداء العالمية للنشر والتوزيع ، سوريا 2012، ص 74.

[2] السنح: منازل بني حارث بن الخزرج بموالى المدينة وفيه نزل أبوبكر الصديق وبينه وبين منزل النبي صلى الله عليه وسلم ميل. انظر عامر جلعوط ، مرجع سابق ص 75.

[3] ابن سعد محمد بن سعد بن منيع ابو عبدالله البصري الزهرى ، الطبقات الكبرى ص 3 ، دار صادر ، بيروت 1986 ، ص213.

[4] عامر جلعوط ، مرجع سابق ، ص 28.

[5] الشاطي ، إبراهيم بن موسى اللخمى ابو اسحاق ، الموافقات ، ج 2 ، دار ابن عفان، 2007 ، ص 33.

[6] - على بن محمد الصلابي ، فصل الخطاب في سيرة عمر بن الخطاب ، دار الايمان 2002 ، ص 126.

[7] عامر جلعوط ، مرجع سابق ، ص 28.

[8] سورة التوبة الآية (103).

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتولى الإشراف بنفسه على الأموال العامة، فيأمر بجمع الزكاة ويوزعها على مستحقيها ،ويأمر عماله بألا يأخذوا إلا ما أذنن لهم به.

الاجماع:

يمكن الاستناد الى اجماع الأمة على مشروعية بيت المال من خلال ما يلي :

أ- اجمعت الأمة على أن الصحابة انشأوا بيتا لحفظ المال في السنح عهد(أبي بكر رضي الله) .

ب- وفي زمن (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) انشئ ديوان خاص ببيت المال بعد مشاورة الصحابة رضي الله عنهم وجمع فيه أموال الدولة كالخراج والجزية وغيرها، ورتب له نظاماً دقيقاً في التقسيم والصرف.

ت- واستمر العمل بذلك عبر العصور فكان المسلمون يبنون دوراً لبيت المال في المدن الكبرى لحفظ الأموال العامة ومن أشهرها بيت المال الملتحق بالمسجد الأموي في دمشق.

القياس:

كان النبي يوكل الى بعض الصحابة مهمة حفظ أموال الزكاة، حيث استعمل الرسول الصحابي أبو هريرة لحراسة البيت الذي تحتفظ فيه الاطعمة [1] وحفظ أموال الزكاة .

أقسام المال:

قسم العلماء المال الى قسمين رئيسيين:

أ- المال الخاص: هو ما يملكه شخص معين ويختص به دون غيره.

ب- المال العام : وهو ما يكون مخصصا لمصلحة عموم المسلمين كالأموال التي تصرف على المساجد والمصالح العامة واملاك الدولة [2]

ويقسم الفقهاء الأموال المودعة في بيت المال إلي أربعة أصناف

1. الزكاة: تشمل زكاة السائمة والثمار والعروض وما يؤخذ من تجار المسلمين إذا مروا على غير بلادهم
2. الخراج: وهما يؤخذ من الأرض أقر أهلها على ملكيتها لقاء دفع خراج عليها
3. الفئ: وهو ما يحصل من اموال غير المسلمين دون قتال يصرف في مصالح المسلمين بحسب ما يراه ولي الأمر [3]
4. ما يؤخذ من الركاز: وهي الاموال المدفوعة من الجاهلية حيث تؤخذ منها الخمس ولا يعد الباقي تركه لها اصحاب
5. وتعد الزكاة من أهم موارد بيت المال بعد الصدقات التطوعية وتشمل انواع متعددة مثل الزكاة على الاموال المستثمرة والزروع والعشور التي تؤخذ من تجار المسلمين

وبذلك يتضح أن بيت المال مؤسسة مالية شرعية ثابتة بالكتاب والسنة والاجماع والقياس [4]

نشأة بيت المال في زمن (الرسول ﷺ) :

نشأ بيت المال في عهد (رسول ﷺ) نشأة متواضعة، حيث ان نشأته مواكبه لنشأة الدولة الإسلامية، ولم يكن متداولا حينها بسبب غلبة النفقات على الموارد غير ان وظيفته بدأت تبرز بعد غزو بنى النضير [5] ، اصبح للدولة الإسلامية موردا ثابت من ثمار ومحاصيل ومزارع بنى النضير بالإضافة الى اخماس الغنائم والجزية والزكاة [6] .

---

[1] البخاري محمد بن اسماعيل ، الجامع المسند الصحيح، دار ابن كثير، تحقيق مصطفى البغا، ط 3، ص 812.

[2] المالكي أبي جعفر احمد بن نصر الداودي، ككتاب الأموال، تحقيق رضا محمد سالم شحادة، دار الكتب العلمية، 2008 ، ص 9.

[3] قطب إبراهيم محمد، مرجع سابق، ص 16

[4] عامر جلعوط، مرجع سابق، ص 46.

[5] ابن إسلام، أبي عبيدة القاسم، كتاب الأموال، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت ،1992، ص610.

[6] صالح عبدالعزيز دركه، الجراج والجزية في عهد الرسول، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، السنة 9، العدد 29 – 30، 1988، ص27.ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير عماد الدين ابو الغداء، البداية والنهاية، ج 7، مكتبة المعارف،1992، ص 175.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

بيت المال فترة خلافة أبوبكر الصديق رضي الله عنه:

ويشير ابن سعد إلى ذلك بقوله: إن أبا بكر اصبح على خلافة المسلمين فأتاه مال من البحرين فقام بتقسيمه حتى قال بعضهم :يا خليفه رسول الله لو فرضت للناس عطاء مستمرا؟ فأجاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قائلا: نفرض لك، وليس لابن عوف ولابن عبيد ، في اشاره الى ضرورة وضع ضوابط عادلة توافق المسلمون على منح كل رجل من المهاجرين والأنصار قسما من المال بما يكفيه ويكسوه.[1]

وأبرز ما يميز فترة خلافة أبي بكر هو خوضه الحروب الردة وهي مشكلة مزدوجة فمن جهة منع المرتدون مورداً بموارد بيت المال بفصلهم بين الإسلام وبين الزكاة من أموالهم باعتقادهم أن الزكاة تؤخذ من المنهزمين، إنما كانت تعطى للرسول في حياته وبموته انتهت وظيفتها[2]، وارتد بعضهم عن الإسلام، وكان موقف أبوبكر من هذه الحروب حاسماً، حيث تصدى لهم رغم معارضة بعض الصحابة له بتركهم خوفاً من تفشي أمرهم بين القبائل العربية الداخلة حديثاً في الإسلام [3].

أما منهج أبي بكر الصديق في توزيع العطاء من بيت المال على المسلمين فقد اتسم بالمساواة بين جميع فئات المجتمع، اذ كان يوزع المال على الحر والعبد والذكر والانثى، والصغير والكبير دون تمييز، وكان بعض المسلمين يعترضون على هذا التنظيم ويطلبون منه مراعاة اختلاف الناس من حيث السبق في الإسلام، غير أن أبا بكر بين لهم ان ما يذكرونه من سوابق وفضائل انما يجريهم الله تعالى عليه .

كما خصص مبلغا من المال من بيت المال كمرتب ثابت يتقاضاه ليتفرغ لشؤون المسلمين وينفق منه على نفسه وعلى اسرته [4]

واشترى الابل والخيل والسلاح مجهزة الجيوش في سبيل الله وبذلك تميزت فتره خلافته رضي الله عنه بالعدالة في توزيع العطاء بين المسلمين، وبرز بيت المال في عهده بصورة أوضح.[5]

المبحث الثاني: الفتوحات الإسلامية وموارد بيت المال في عهد الخليفة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه)

اختلف عهد (عمر رضي الله عنه)عن عهد سلفه، إذ استقر الأمر للمسلمين واتسعت الفتوحات ، ففتحت بلاد فارس ومصر وأكثر أرض الشام ،واتسعت الفتوحات وزادت مواردها المالية، وتوسعت مصادرها بعد ان اتصلت بحضارات عريقة في الدول المفتوحة.

واسهمت هذه المعطيات في تمكين عمر من الاستفادة منها في تنظيم ومشكلات التي واجهتها الدولة الإسلامية والتي امتدت اطرافها وترامت اقطارها، مما استدعى وضع أنظمة مالية دقيقة.

وانتهج (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) على خطى (النبي ﷺ) في تنظيم الزكاة، فأرسل العمال لجبايتها من الزكاة في ارجاء البلاد المفتوحة[6].

الفتوحات في زمن (عمر بن الخطاب) :

بدأ (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) عهده بالفتوحات الإسلامية التي بدأها أبوبكر الصديق فأتمها على أحسن وجه من هذه الفتوحات:

1) فتوحات العراق وفارس:

تابع الخليفة (عمر رضى الله عنه) فتوحات العراق ، وجهز المثنى جيشاً للتوجه لفارس حيث دارت معارك وقتال شديد بين الطرفين انتهت بهزيمة الفرس وسيطرة المسلمين على بلاد فارس[7].

---

[1] ابن سعد، مصدر سابق، ص82.

[2] نجدة حماش، الردة، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، السنة 5، العدد 53/52، 1981، ص 152.

[3] البلاذرى، أبي العباس احمد بن يحى، فتوح البلدان، تحقيق عبدالله انيس الطباع، عمر انيس الطباع، منشورات مؤسسة المعارف ببيروت 1987، ص 131.

[4] عيسى ايوب البارونى، الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين ، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا ، 1986، ص 335.

[5] عيسى ايوب الباروني، مرجع سابق، ص 328

[6] نجدة حماش، الردة، مجلة دراسات تاريخية، جامعة دمشق، السنة 5، العدد 53/52، 1981، ص 152.

[7] تاريخ الخلفاء الراشدين، محمد سهيل طفوش، دار النفائس، بيروت 2003، ص183.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

2) فتوحات بلاد الشام:

بدأها أبوبكر واستخلف عمر بن الخطاب لتحرير البلاد من احتلال الرومان، وفتح دمشق، وحمص، وحماه وحلب، وفلسطين وبيت المقدس[1].

3) فتوحات مصر وما والاها:

عندما أنهى المسلمون فتح بلاد الشام تقدم (عمر بن العاص) بطلب إلى الخليفة (عمر بن الخطاب رضي الله عنهما)، الإذن لفتح مصر فوافق على طلبه فخرج عمر في 4000 رجل فنزل العرشين وفتحها ثم سار إلى الغراما، فقاومت شهرين ثم تمكن من فتحها، ثم بلبيس ثم الفسطاط وهنا طلب مدد من الخليفة عمر بن الخطاب، فبعث له بالمدد فحاصرها سبعة أشهر ثم فتحها ثم طلب عمر بن العاص من الخليفة الإذن للإسكندرية، ففتحها فكتب إليه عمر بذلك فحاصرها وطلب المقوقس[2] الصلح والمهادنة، فأبى عمر ذلك، وقاتل المسلمون الأقباط قتالاً شديداً وحاصرهم ثلاثة أشهر حتى فتح الله عليهم الاسكندرية. وأراد عمر بن العاص القضاء على سلطان الروم غرباً، فسار غرباً يخترق الصحراء حتى بلغ (برقة)

ففتحها سنه 21 هجري صلحاً، وصالح أهلها على الجزية، ثم وجه عمر القائد عقبه بن نافع، فسار بجيشه في الصحراء الليبية حتى بلغ (زويلة) ففتحها [3].

موارد بيت المال في زمن الخليفة (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) :

موارد بيت المال في زمن الخليفة (عمر بن الخطاب) شهدت تنظيما دقيقا لكي تتفق مع عصره ، إلا أن عمر قام بتنظيم بعض من هذه الموارد لكي تنفق في عصره[4].

أولا: الجزية

هي ضريبة تفرض على اهل الذمة الذين يعيشون في بلاد المسلمين

وفرض عمر بن الخطاب الجزية على الأغنياء بأربعة دنانير وعلى الطبقة المتوسطة بدينارين وعلى الفقراء درهم واحد، وكان تحديد الجزية وفقا للقدرة المالية للفرد لتجنب الإجحاف به، كما تم إسقاطها عن كبار السن، وغير القادرين على العمل، وتم فرض راتب لهم من بيت المال[5].

ثانيا: الخراج

تم تطبيقه في الأراضي المفتوحة مثل الشام ومصر، وكان الهدف من الخراج هو توفير موارد مالية للدولة لتغطية نفقات الجيوش والمصالح العامة، عن طريق إبقاء الفلاحين يزرعون أراضيهم مقابل ضريبة محددة، بدلاً من تقسيمها على الفاتحين او استبعادهم[6].

ووضع عمر نظام لتقدير الخراج بناءً على نوعية المحصول ومساحة الأرض، حيث تم تحديد مبلغ معين على الجريب من كل محصول مثل (القمح والشعير والنخيل)، وكان عمر يأخذ الأراضي المفتوحة عنوة ويضع الخراج عليها أو يقطعها لبعض المسلمين مع إعطاء الأولوية لمنع تحويلها إلى نظام إقطاعي يمتلكه الأغنياء حصراً.

ثالثا: العشور "المكوس"

هي أموال ترد بيت المال وتجبى من التجار العابرين للحدود الدولة الإسلامية عرفت باسم العشور او المكوس، ولم يقتصر خذا العشر من تجار اهل الحرب بل شمل اهل الذمة وتجار المسلمين [7]

وعين الخليفة (عمر بن الخطاب) عمالاً من قبله يتولون أمر جباية العشور عرفوا بالعشارين، كانوا يقومون بجباية زكاة أموال من يمرون به من التجار على اعتبار بلوغ نصاب الزكاة الحول.

---

[1] قادة فتح الشام ممصر، محمود شيت خطاب، دار الفتح، بيروت، 2009، ص62.

[2] المقوقس: رجل روماني الأصل عينه هرقل حاكماً على مصر انظر الفتوحات في عهد عمر بن خطاب، ميرزاريحان بيغ، دار العلوم، الهند، ص 12.

[3] قادة فتح الشام ممصر، محمود شيت خطاب، مرجع سابق ، ص142.

[4] عامر جلعوط، مرجع سابق، ص 84.

[5] عامر جلعوط، مرجع سابق، ص 86.

[6] محمد ضياء الدين اليس، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، طـ 5، دار التراث، القاهرة 1985 ص 108.

[7] ابن سلام، مصدر سابق، ص 640.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

رابعاً: الفي و الغنائم

هو ما يصل الى المسلمين من غير قتل ويعد مورد مهم لبيت المال ، اما الغنائم فيه ما يحصل عليها المسلمين من أموال من اهل الحرب بعد هزيمتهم .

وشهدت خلافة (عمر بن الخطاب) زيادة في الغنائم نتيجة اتساع الفتوحات ، وكان قادة الروم والفرس يخرجون للقتال بكامل زينتهم فيسلبهم المسلمين ذلك .

واستثنى عمر ارض السواد ولم يقسمها بل جعلها وقفا للدولة [1]

خامساً: الزكاة

سار (عمر بن الخطاب رضي الله عنه) على نهج (الرسول الله ﷺ) في تنظيم الزكاة فعمل على احكام ادارتها وضبط اموالها والمحافظة عليها تحت اشراف موظفيها كما كلف العمال بجمع الزكاة من مختلف ارجاء البلاد المفتوحة.

وقد أنكر على عامل من عمال الصدقة أخذ شاة كثيرة اللبن ذات ضرع عظيم قائلا:

ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس، لا تأخذوا حزرات [2] المسلمين نكبوا عن الطعام[3].

كما اخذ عمر بن الخطاب من الركاز وهو المال المستخرج من باطن الأرض الخمس، وحرص على استثمار أموال اليتامى حتى لا تستهلك مع مرور الأعوام بسبب الزكاة وتولى بنفسه مال اليتم وعينه عاملا ليتاجر به لأنه لم يجد وقت للتجارة لانشغاله بالخلافة [4].

المبحث الثالث: تطور بيت المال زمن (عمر بن الخطاب رضى عنه)

شهد في عهده تطورا ملموسا اذ اتسعت الدولة الإسلامية في زمنه اتساعا كبيرا يفوق ما شهده زمن (الرسول صلﷺ) ، وخليفته أبوبكر الصديق، مما استلزم تطوير في طريقة إدارتها اجتهاداً كبيرا في تأصيل ذلك التطوير، ليسير وفق الشريعة وأهدافها، وكان عمر بهيئته القانونية وقدرته الإدارية وشخصيته الجريئة قادرة على تأسيس كثير من المؤسسات وبداية أعمالها، حتى نسبت إليه أولويات كثيرة كان أول من فعلها، فقد تطور بيت المال ليصبح مؤسسة مركزية ومنظمة لإدارة أموال الدولة الإسلامية، حيث أنشأ بيت مال مركزي في المدينة المنورة بالإضافة إلى فروع في الأمصار، ووضع نظام دقيق للمحاسبة والرقابة واستحدث نظام الديوان لتسجيل الجنود والعطاء وأنظمة مالية جديدة مثل تقويم التاريخ الهجري وتنظيم استخدام العملات[5].

نشأة الديوان:

نتيجة لاتساع الدولة الإسلامية ، وكثرة الأموال في زمن (عمر) أنشئ الديوان لإحصاء السكان والجنود والأموال ويعتبر الديوان أول أشكال الإدارة العربية بعد فترة الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد كثرت الأموال من خمس الغنائم والفيء، والخراج ، والعشور و خاصة من أرض السواد بالعراق، فأضحى الخراج والجزية موردين سنويين لبيت المال ، واستوجب على الخليفة عمر أن يضع نظام معين لتوزيع تلك الغنائم، كما نتج عن تلك الفتوح أن أصبح للمسلمين جيش دائم ، فكان لابد من ضبط أسماء الجنود والمقاتلين حتى يعطوا الأموال وفق هذه التسجيلات ، وذكر أن الشخص الذي أوصى عمر بتأسيس الديوان، هو فيرُزان الفارسي، قال فيرُزان سائلا عمر، الذي كان يرسل أحد الجيوش لو فارق أحد الأفراد هذا الجيش ماذا تصنع

---

[1] أرض السواد: اسم قديم يطلق على الأراضي الزراعية الخصبة في العراق. انظر شمس الدين السرض، المبسوط، ج 2، دار المعرفة، بيروت، ص 156.

[2] حزرات المسلمين: أي خيار أموالهم . انظر ابن منظور محمد بن مكرم بن على ابو الفصل جمال الدين ابن منظور، دار احياء التراث العربي، ج4، 1999، بيروت ، ص156.

[3] يعنى الأكولة وذوات اللبن أي اعرضوا عنها ولا تأخذوها في الزكاة ودعوها لأهلها. انظر نفس المصدر السابق، ج 1، ص 770.

[4] عامر جلعوط ،مرجع سابق، ص 85.

[5] عامر جلعوط، مرجع سابق، ص 82.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

له؟ وكيف يعلم فأدر كوانه فارقهم ؟ فقال عمر: وماذا توصيني ؟ فأوصى فيرُزان الخليفة بتشكيل الديوان، وبناءً عليه أسس عمر الديوان[1].

وأنشأ سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه الدواوين لتنظيم شؤون الدولة المترامية الأطراف، وأهم هذه الدواوين، ديوان الجند لتنظيم الجيش وتحديد روايتهم، وديوان العطاء لتوزيع أموال الدولة على المسلمين بناءً على افضالهم وسبقهم في الإسلام، وديوان الخراج لتحسين الضرائب من الأراضي المفتوحة، كما تم إنشاء ديوان البريد لتشريع نقل الاخبار بين مراكز الخلافة والولايات.

أهم الدواوين التي انشأها (عمر بن الخطاب رضي الله عنه):

1) ديوان الجند:

مهمته تسجيل أسماء الجند وتنظيم صفوف الجيش وتحديد الرواتب وإعداد الجيوش وتنظيم حملات الفتح.

أنشأه عمر بعد اتساع الفتوحات، وكان يديره كاتب مختصون، تحت إشراف مباشر من الخليفة.

وأُنشئ وفق سجلات دقيقة حسب القبائل ورتب فيه الناس حسب السبق إلى الإسلام ، والمشاركة في الغزوات، وكان يكتب فيه اسم الجندي، نسبه سلاحه، وأهل بيته إن كانوا يعالون[2].

2) ديوان العطاء:

سار (عمر بن الخطاب) على سيرة (الرسول ﷺ) في قسمة المال بين المسلمين، يقسم المال على حسب القرابة من (النبي ﷺ) وحدد مسئوليته عن هذا المال وسياسته في العطاء في خطبته التي اللقاها في (الجابية) [3] بالشام ، حيث قال "(ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فإن الله جعلني خازناً وقاسماً له،) **بدأ** بأزواج (النبي الله ﷺ) ثم المهاجرين ، ثم الأنصار [4].

ومن هنا بدأ عمر بالدواوين وكتابتها، فدوّن الناس على أساس هذه القاعدة، فأثبتوا السيدة عائشة أم المؤمنين في هرم القائمة، وفرضوا لها اثني عشر الفاً، ثم جاء بعدها سائر أزواج النبي في عشرة آلاف لكل منهم، إلا أنه عدل عن هذا الرأي بعد أن قالت له عائشة إن رسول الله كان يعدل بيننا فعدل بينهن[5].

ثم أتى دور علي بن أبي طالب وبني هاشم، وبعد أن فرغ من آل النبي بدأ بالمهاجرين أهل السبق، حيث اتخذ من غزوة بدر أساس في توزيع العطاء، ثم الأنصار ممن شهدوا بدراً، كما فرض للمسلمين الذين شهدوا المعارك الأخرى بعد الحديبية إلى أن انتهى أبوبكر الصديق من أهل الردة ثم فرض لأهل القادسية وأهل الشام[6].

أصبح ديوان العطاء يشمل جميع طبقات المجتمع فقد دون فيه النساء والعجزة ، وساوى عمر النساء بنفس التسوية للرجال، أي بقدر السبق في الدين والهجرة فجعلها نساء بدر في المقدمة في خمسمائة ثم نساء من بعدهن إلى الحديبية على اربعمائة، ثم من بعدهن في ثلاثمائة ثم نساء القادسية في مائتين وأخيرا ساوى بين باقي النساء.

أما الصبيان فقد فرض لكل مولود منهم مائة درهم [7].

وأمر بأن تجري الأرزاق على الناس كل شهر بجانب الرواتب التي يتحصل عليها المسلم، فأمر بجرأبين دقيق لكل مسلم ولعل هذه الزيادة قد جاءت عقب زيارته للشام، أثناء تفقده أحوال الرعية. وتولى الخليفة عمر قسم الرواتب بنفسه حيث كان يوزع العطاء في المدينة.

أوجد الخليفة عمر نظاما مستحدثا أشبه ما يكون في واقعنا الحالي بنظام الإعانة، وذلك بأن أصبحت رواتب شهرية، كما أمر لقادة الجيش بعطاء على قدر ما يصلحهم من الطعام، كما فرض للـلقيط ب بمائة

---

[1] الماوردي، مصدر سابق ص 189 ، العلقشندي ابو العباس احمد بن علي صبح الاعشى في صناعه الإنشاء جيم 13 القاهرة، ص 6.

[2] الماوردي ،مصدر سابق ،ص 250 .

[3] "الجأبية" موضع بناصية الشام انظر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي، القاموس المحيط، بيروت دار الفكر 1997 ص 113 .

[4] ابن سلام مصدر سابق ص 285.

[5] ابن الجوزي، مصدر سابق ص 150.

[6] ابن سلام، مصدر سابق صاد 287.

[7] ابن الجوزي مصدر سابق ص 163 .

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

درهم وفرض له رزقا يأخذه وليه كل شهر ما يصلحه ثم ينقله إذا بلغ ويجعل نفقتهم من بيت المال[1]، ولم يكن هذا العطاء ليكون حكراً على العرب أو المسلمين، بل ضم في سجلاته حتى أهالي الشعوب الواقعة تحت سيطرة الدولة الإسلامية فضم الموالي وأهل الذمة، وارتبط وقت العطاء بأوقات استحقاق بيت المال، وفي ذلك يقول الما وردي: فإن كان استحقاق بيت المال تستوفي في وقت واحد من السنة جعل في رأس كل سنة وإن كانت تستوفي في كل شهر جعل العطاء في رأس كل شهر ليكون المال مصروفا إليهم عند حصوله [2].

3) ديوان الخراج والفيء:

الفيء هي الأراضي التي لم تقسم على المسلمين بل أصبحت مصدر دخل للدولة على عكس الغنائم التي تقسم على المقاتلين، كان الفيء يجمع ليكون في بيت المال ويخصص لصالح لمسلمين العامة، واتخذ عمر هذا القرار في الأراضي المفتوحة مثل منطقة السواد في العراق، وأراضي الصوافي التي كانت ملكا لكسرى وأهل بيته، وكذلك الأراضي التي تركها أصحابها وهربوا أصبحت كلها من الفيء.

ووضع عمر نظام أن ربع هذه الأراضي يخدم الأمة كلها وليس فقط مجموعة من الأفراد، اتخذ عمر هذا القرار بعد أن رأى أن الأمة بحاجة إلى مصدر دخل ثابت ودائم لتغطية نفقاتها، بدلا من الاعتماد على الغنائم وحدها خاصة بعد زيادة الفتوحات.

وأيد عمر في هذا الرأي من الصحابة عثمان وعلي وطلحة ومعاذ وغيرهم، ورأى عمر بأن تحيس الأراضي بأهلها، ويوضع عليهم الخراج والجزية على رقابهم، فتكونوا فيئاً للمسلمين قائلا "أرأيتم هذه المدن العظام لابد لها من أن تشحن بالجيوش، فمن أين يعطي هؤلاء إذا قسمت الأرضون ومن عليها[3]؟

ويبدو أن دوافع الخليفة عمر ومؤيديه من كبار الصحابة تنطلق من ضرورة توفير مورد ثابت للدولة الإسلامية لتنفق على مصالحها كأرزاق للمقاتلة ولتحصين الثغور، وكانت وراء عدم قسمة عمر لأراضي السواد أسباب أخرى منها :

كسب ود أهل البلاد المفتوحة من أجل عدم مظاهرتهم لأعداء المسلمين من الفرس والبيزنطيين، ولكي يعمر الأرض، فضلا عن حرص الخليفة على بقاء المسلمين أمة مجاهدة، وخوفه من وقوع الفتنة بينهم لو قسمت الأرض، وبسبب ضعف خبرتهم الزراعية وقلة عددهم بالنسبة لأهل البلاد المفتوحة، ويمكن أن يكون رفض عمر للمسلمين من التفرغ للزراعة لخوف من أخذ اصحاب الأرض، وحرصا من عدم ميلهم إلى الحياة الناعمة والركون إلى الدنيا[4].

أما عن أهل البلاد فقد ظلوا في أراضيهم وذلك بعد أن استشار عمر أصحاب النبي في أمرهم فأشار عليه علي بن أبي طالب بأن يدعهم يكونوا مادة للمسلمين[5].

وبهذا الإجراء أبقى عمر بن الخطاب للفلاحين أرضهم في السواد، فعدهم أهل ذمة تؤخذ منهم الجزية ومن أراضيهم الخراج، وتأكيدا لذلك تقرر ترك أهل العراق وبقي الأقاليم المفتوحة بأرضهم إذ جعلت أرض العراق فيئا موقوفاً على المسلمين ولم تُخمس ولم تقسم.

وقسم الماوردي الأراضي المفتوحة إلى أربعة أقسام هي:

1) **أراضي الصلح:** هي الأراضي التي صالح أهلها المسلمون على أن يدفعوا ضريبة وتبقى ملكية أرضهم لهم.
2) **أرض العنوة:** هي الأرض التي فتحت من المشركين عنوة تشمل جزء كبير من أراضي السواد، فتحها المسلمين عن طريق القتال، وأبقوا عليها سكانها الأصليين وأوقفت هذه الأرض من قبل الخليفة عمر لتكون في مصالح المسلمين جميعا.

---

[1] محمود شيت خطاب مرجع سابق ص 185 .
[2] الماوردي مصدر سابق ص 257.
[3] ابن سلام مصدر سابق ص77.
[4] عيسى ايوب، مرجع سابق ص 354 .
[5] ابن رجب الحنبلي، أبي الفرج عبد الرحمن بن احمد، الاستخراج الأحكام الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر (د.ت) ص 10.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

3) **أرض الموت:** وهي ما استأنف للمسلمين إحيائه وهي أرض عشرية يدفع عنها أربابها العشر، ولا يجوز وضع الخراج عليها[1].
4) **أرض الصوافي :** وهي الأرض الخاصة لكسرى والعائلة الساسانية أو من مات أثناء الحرب من الأعداء، كما شملت على صفايا الشام من بطارقة الروم الذين فروا أثناء الفتح ملتحقين بأراضي الروم، وقرر عمر ضمها إلى بيت المال ، وعرفت بالصوافي؛ لأن عمر جعلها خالصة لبيت المال، كما سميت بالقطائع؛ لأنها قد قطعت لمن يتعهداها ،استثمرها عمر مباشرة لبيت المال ولم يقطعها [2].

مما سبق نستنتج أن بيت المال في عهد (عمر بن الخطاب) تطور إلى نظام مالي متكامل، أسس للاستقرار الاقتصادي والعدالة في التوزيع، وتنظيم الايرادات مثل الزكاة والجزية والفيء وإنشاء ديوان للعطاء لتوزيعها على المستحقين وتأسيس نظام محاسبة صارم على الولاة لضمان الشفافية والعدالة.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة التي تناولت تطور بيت المال في عهد (عمر بن الخطاب) من 13 / 23 هجري، يتبين لنا أن بيت المال كان مؤسسة مكتملة العناصر، وكانت إدارتها وفق تشريعات متنوعة وأبرزت أهم العناصر المكونة لبيت المال سواء منها البشرية أو التشريعية، مما يظهرها كمؤسسة كبرى في هيكل النظام الإسلامي.

وشهدت خلافة (عمر بن الخطاب) إنجازات وأحداث وقوانين أبهرت التاريخ وعجزت أقلام الكتاب والمؤرخين عن استيعابها، فكان عمر الحاكم الأعلى هيمنت سياسته على الدولة ومؤسساتها، وسار المسلمين على هديه وسيرته فضلا ونبلا وإخلاصا وأمانة، وصدق قول علي لعمر: لقد عففت فعفوا ، ولو رتعت لرتعوا.

كانت دولته تقوم على الشورى والعدالة والمساواة والجهاد والأمانة، فدون الدواوين وفرض العطاءات للناس، وسن قوانين التجارة والخراج والعشور على تجارة غير المسلمين معاملة بالمثل، وضبط موارد المال وأقطع الأراضي، وفتح الفتوحات الواسعة المباركة فتدفقت الأموال وامتلأت بها خزائن الدولة، فكان عمر زاهدا وراعيا في أموال المسلمين، و كان يؤمن بأن" ما أحد أحق بهذا المال من أحد" فقسم المال بين المسلمين بالسوية وحرص على وصول نصيب كل المسلم في كل مكان حتى الراعي في جبل صنعاء.

لله درك يا عمر، حكم دولة عظيمة عشر سنين زاهدا، وراعياً تقياً فأدهش بأعماله وسيرته وهديه وسياسته الصحابة وشهدوا له بأنه أتعب الخلفاء بعده.

وقد توصل الباحث إلى عدة نتائج :

1) **الاستقرار المالي:**
حيث أسس عمر نظام مالي لضمان استقرار موارد الدولة وإيراداتها، مع ضبط الإنفاق العام.
2) **العدالة في التوزيع:**
أنشأ ديوان العطاء لتنظيم وتوزيع الأموال على المسلمين بطريقة عادلة تعتمد على أسبقيتهم في الإسلام.
3) **مكافحة الفساد :**
وضع عمر آلية محاسبة الولاة المتورطين في الإسراف والتلاعب وعين الموظفين بناءً على مهارتهم وكفاءتهم.
4) **توسيع مصادر الإيرادات :**
ساعدت الفتوحات الإسلامية بتوفير مصادر بيت المال حيث تولت الزكاة والجزية والفيء والخمس دورا في زيادة الإيرادات المالية للدولة لتغطية نفقاتها المتزايدة.
5) **تأسيس ديوان العطاء :**
وذلك بتنظيم صرف الأموال من بيت المال وتوزيعها على المستحقين، خاصة في ظل كثرة الواردات ولمنع اتكال الناس على الدولة.

[1] الماوردي، مصدر سابق ص 186 .
[2] المصدر نفسه، ص 227.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Compliance with ethical standards

Disclosure of conflict of interest

The author(s) declare that they have no conflict of interest.

المصادر والمراجع

أولاً : القران الكريم

1. البخاري، محمد بن إسماعيل .*الجامع المسند الصحيح* .تحقيق مصطفى البغا .دمشق :دار ابن كثير، ط3.
2. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري البصري .*الطبقات الكبرى* .بيروت :دار صادر، 1968.
3. ابن سلام، أبي عبيدة القاسم بن .*كتاب الأموال* .بيروت :دار الفكر للطباعة والنشر، 1988.
4. ابن منظور، محمد بن مكرم .*لسان العرب* .بيروت :دار إحياء التراث العربي، ج1 وج4، 1999.
5. أبي يوسف، يعقوب بن إبراهيم .*كتاب الخراج* .بيروت :دار المعرفة، د.ت.
6. البلاذري، أحمد بن يحيى .*فتوح البلدان* .تحقيق عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع .بيروت :منشورات مؤسسة المعارف، 1987.
7. الشاطبي، إبراهيم بن موسى أبو إسحاق .*الموافقات* .ج2 .الرياض :دار ابن عفان، 2007.
8. السرخسي، شمس الدين .*المبسوط* .ج2 .بيروت :دار المعرفة، 1986.
9. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري .*الأحكام السلطانية والولايات الدينية* .بيروت :دار الكتب العلمية، د.ت.
10. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب .*القاموس المحيط* .بيروت :دار الفكر، 1987.
11. ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد .*الاستخراج في أحكام الخراج* .بيروت :دار المعرفة، د.ت.
12. ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد الجزري .*أسد الغابة في معرفة الصحابة* .تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود .بيروت :دار الكتب العلمية، 2012.
13. ابن خياط، خليفة بن خياط .*تاريخ خليفة بن خياط* .بيروت :دار الكتب العلمية، 1995.

المراجع

1. الباروني، عيسى أيوب .*الرقابة المالية في عهد الرسول والخلفاء الراشدين* .طرابلس: منشورات جمعية الدعوة الإسلامية، 1986.
2. جلعوط، عامر محمد نزار .*فقه الموارد العامة لبيت المال* .سوريا: إلى الغد العالمية للنشر والتوزيع، 2012.
3. خطاب، محمود شيت .*قادة فتح الشام ومصر* .بيروت: دار الفتح، 2009.
4. طفوش، محمد سهيل .*تاريخ الخلفاء الراشدين* .بيروت: دار النفائس، 2003.
5. الريس، محمد ضياء الدين .*الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية* .القاهرة: دار التراث، ط5، 1985.
6. الصلابي، علي محمد .*فصل الخطاب في سيرة عمر بن الخطاب أمير المؤمنين* .القاهرة: دار الإيمان، 2002.
7. القلقشندي، أحمد بن علي .*صبح الأعشى في صناعة الإنشاء* .ج13. القاهرة: المطبعة الأميرية، 1918.
8. الداودي، أحمد بن نصر .*كتاب الأموال* .تحقيق رضا محمد سالم شحادة. بيروت: دار الكتب العلمية، 2008.
9. بيغ، ميرزا ريحان .*الفتوحات في عهد عمر بن الخطاب* .الهند: دار العلوم، د.ت.
10. دركه، صالح عبد العزيز. "الخراج والجزية في عهد الرسول ".*مجلة دراسات تاريخية* .جامعة دمشق، السنة 9، العدد 29–30، 1988.
11. حماش، نجدة. "الردة ".*مجلة دراسات تاريخية* .جامعة دمشق، السنة 5، العدد 53/52، 1981.

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of **LJCAS** and/or the editor(s). **LJCAS** and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.

Copyright: © 2025 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).